المرأة السعودية .. والحقوق الشرعية

البتول جمال تركي

مازال البعض يطبق الفقه بمفهوم ذكوري في التغافل لحقوق المرأة ونحن على أعتاب نهاية النصف الأول للمئة الأولى من بعد ١٤٠٠ هجرية.

هذا العصر بكل حضارته وقيّمه الفكرية والمعرفية والثقافية والعلمية وللأسف مازال هناك عاجزون عن فهم نصوص القرآن حسب معطيات عصرنا وزماننا وذلك رغم وجود علماء ومفكرين.

على أن التنزيل الحكيم قد ساوى المرأة بالرجل في جميع الشعائر الدينية قال الله تعالى في سورة الأحزاب : (إن المسلمين والمسلمات والمؤمنين والمؤمنات والقانتين والقانتات والصادقين والصادقات والصابرين والصابرات والخاشعين والخاشعات والمتصدقين والمتصدقات والصائمين والصائمات والحافظين فروجهم والحافظات والذاكرين الله كثيراً والذاكرات أعدّ الله لهم مغفرة وأجراً عظيماً) ...

هذه المساواة في التكليف وفي الصفات هي منهج القرآن ولاتفضيل للذكور على الإناث إطلاقاً إلا في مفهوم البعض كما اشرت سابقاً. حيث يرونه من مخرجات تضع المرأة في مكان دوني وتحت طبقة الذكور ليكون وصياً عليها ويتحكم فيها كيفما يشاء ولو بلغت من العمر عتيّا ،،!! فهي تبقى (قاصراً) في نظر اولئك البعض من واقع اجتهاداتهم. في حين اننا نرى في سورة النساء ، آية (نشوز النساء) من قوله تعالى : (الرجال قوامون على النساء بما فضّل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً إن الله كان عليّاً كبيراً) هذه الآية أخذ البعض يعتقد طبقاً لرؤيته توظيفه لغرض رؤية احادية ولم يأخذها جميعها بل أخذ ماينا سبه! ولأن الله تعالى هو العدل فقد كان كلام القرآن دقيقاً ولكن بالمقابل هناك آية أخرى لايذكرها البعض ولاهي موجودة حتى في قوانينه وهي قوله تعالى : (وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضا فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحاً والصلح خير وأحضرت الأنفس الشح وإن تحسنوا وتتقوا فإن الله كان بما تعملون خبيراً ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة وإن تصلحوا وتتقوا فإن الله كان غفوراً رحيما) .....

فهل بعد كلام الله تعالى وقرآنه كلام آخر ؟؟؟

أنا لا أتكلم عن التصرفات الفردية للزوج فقد يكون في قمة الأخلاق وقد يكون فاقدا لها ، ويتصرف كلاهما حسب القانون الموضوع من قبل السلطة التشريعية .

ماذا تفعل المرأة التي هي كالمعلقة والله تعالى نهانا عن تركها معلقة ؟

قد يستمر الخلاف بين الزوجين سنين طويلة ويبقى زواجهما حبرا على ورق ...هل تظل الزوجة رهينة تحت عبودية واستعباد زوج وهمي حاقد يتحين الفرصة لإذلالها بما اتاه من سطوة ؟

وهل الشرع ظلم المرأة ؟

وهل الأب أو الأخ أو ابن الأخ أو ابن الأخت ليس بمَحرَم ؟

أسئلة برسم الإجابة ،،، أوجهها للمسؤولين عن تعديل القوانين في الأحوال المدنية حسب مقتضيات الزمان والمكان وهذا معترف فيه فقهياً وإلا لو بقينا على قوانين كانت تمارس من سنين طويلة على أناس عاشوا قبلنا لما ركبنا سيارة ولاطائرة .

وفي هذه المقالة بداية سلسة من المقالات حول حقوق المرأة في القرآن وهو أصدق الحديث وفوق ماقاله كل فقيه ولكن اليوم أتكلم عن إشكالية (المَحرَم) للمرأة ونحن في عصر الحضارة والحضارات .

إحدى الصديقات كلمتني وهي حزينة فسألتها عن السبب فقالت : ذهبت إلى المطار برفقة والدي للسفر خارج المملكة وعند الوصول للجوازات فاجأنا الموظف بأنه لابد من حضور الزوج للحصول على تصريح السفر فقال لهم والدي : أنا أبوها أنا مَحرَم لها ،، فقالوا: هذه قوانين ....

هذا القانون الذي وضعه المشرعون حسب (الفقه الذكوري) فلماذا مازلنا نطبقه في القرن الحاضر ؟ ولما هذا القانون لم يراع ظروف المرأة بأنه قد يكون زوجها (ناشزاً) أو حصلت بينهما ظروف قاهرة فلا طلاق ولاهي في زواج إنما معلقة ... ! أين حقوق هذه المرأة في تشريعنا ؟ ولماذا مازالت المرأة تعامل بقانون الاستعباد من قبل زوج ظالم ! والمرأة ليس لها الحق بحريتها؟ .

قصة أخرى روتها لي إمرأة متزوجة اختلفت مع زوجها (المدمن) فطردها من البيت وذهبت لتقيم عند أخيها في بيته واضطر أخوها للسفر وأن يأخذ أخته معه ولايتركها بالبيت لوحدها ، وفي المطار طالبوهما بموافقة الزوج فقام الأخ بالإتصال بزوجها يرجوه أن يوافق فقال له الزوج (المدمن) حرفيا : والله أنا الآن مُفلس حولي لي في حسابي عشرة آلاف ريال وأنا آتي الى المطار أعطيكم التصريح .... !!!

ولو احتج البعض على اعتراضي !! فتعالوا لحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه جاء عنه : " لما روى البخاري (١٧٢٩) ومسلم (٢٣٩١) عَنْ ابْنِ عَبَّاس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَمَ : (لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَم) .

وقد اتفق الفقهاء على تحريم سفر المرأة دون مَحرَم ؛ إلا في مسائل مستثناة ، منها سفرها للحج الواجب ، فمنهم من أجاز سفرها له مع الرفقة المأمونة ، قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : " قال البغوي : لم يختلفوا في أنه ليس للمرأة السفر في غير الفرض إلا مع زوج أو مَحرَم إلا كافرة أسلمت في دار الحرب أو أسيرة تخلصت . وزاد غيره : أو امرأة انقطعت من الرفقة فوجدها رجل مأمون فإنه يجوز له أن يصحبها حتى يُبلغها الرفقة " انتهى ،، من "فتح الباري" .

وحديث الرسول صلى الله عليه وسلم واضح وضوح الشمس أولا قال : (إمرأة) وهذا يعني بالغة شرعاً متزوجة وغير متزوجة ،، وثانياً قال : (ذي مَحرَم) والمَحرَم هو الأب والأخ والزوج والأبن وابن الأخ وابن الأخت .. أليس هذا شرعاً ؟ وثالثاً أن الرسول الكريم شرع هذا لأهل زمانه حيث قطاع الطرق والسباع والهوام فلابد للمرأة في ذلك الزمان من وجود مَحرَم يخاف عليها ويحميها .

قوانين المرأة في فقهنا الشرعي تحتاج إلى مراجعة بالاستناد على آيات الكتاب والتنزيل الحكيم الذي حفظ للمرأة حقها كما حفظ للرجل حقه ،،، كلمة أطلقها للمنصفين العادلين والخاشعين والصادقين والمؤمنين والمسلمين في مجتمعنا ، وللحديث بقية ....

يتم إرسال مقالات الكتاب على العنوان التالي

jadl@albiladdaily.com

كاريكاتير أعجبني

كيف نبني دولة قوية عصرية مستقرة؟

محمد بن حامد الجحدلي

في نقلة تاريخية وحراك أدبي ثقافي ، لازالت تعيشه الأجواء المحيطة بسوق عكاظ في حلته الجديدة ، وهو ما حققه في دورته العاشرة لهذا العام ، وهذه النقلة التي أكدتها تلك الفعاليات ، وأعجب بها زوار هذه الاحتفالية الوطنية التي نفخر بها وبما حققته من إنجازات حضاشرية ، ويفخر بها كل من تمكن من حضورها شخصيا أو تابع فعالياتها عبر نقل حفل الافتتاح ، عبر شاشات التلفزيون السعودي والقنوات الفضائية المشاركة ، التي ساهمت بنقل هذا الحدث التاريخي ، وأثبتت من خلاله أننا نمتلك مخزونا فكريا وثقافيا وحضاريا ، يجاري العديد من الاحتفالات العالمية ، نُسجّتْ بموروثنا الاجتماعي الذي لا يعرفه إلّا من ولد على هذه الأرض الطيبة ، وشرف وساهم في تقديمها في صورتها الرائعة التي شاهدها الجميع.

ووقف من وراء تحقيق ريادتها وأبعادها المعرفية قياداتنا الوطنية بدءاً من أمير الثقافة وسمو المعرفة ورجل الإدارة الأمير خالد الفيصل مستشار خادم الحرمين الشريفين أمير منطقة مكة المكرمة ، وبارك خطاها الملك سلمان بن عبدالعزيز عاشق الثقافة، حفظه الله ، ليسجل التاريخ إعجابه باللجان التنظيمية والكوادر السعودية ، من الأكاديميين والمهتمين بالجوانب الحضارية والقيم الثقافية التي تمثل خصائص الإنسان السعودي ، الذي وصل بها لهذا البُعد التاريخي بفضل الله ثم بدعم هذه القيادة وبصدق انتمائه لبلاده ، لتصل لمصاف دول نادي العشرين كما صرَّح سمو راعي حفلها نيابة عن المليك المفدى ، في ظل الدعم المعنوي والمادي الذي ينسجم مع ريادة الأعمال المعرفية ويواكب رؤية المملكة ٢٠٣٠ ، بزيادة حجم استثمارات رجال الأعمال السعوديين ، وتشجيع الشباب في الانخراط في هذه المشاريع الريادية.

تأتي هذه الانجازات طبقًا لمشاركة الجامعات السعودية ومخرجاتها ، في نوعية البحوث العلمية التي تجسد واقعنا الحضاري ، بحزم من البرامج التطويرية وفق متطلبات الرؤية وأهداف التنمية وخططها المتتالية ، بما يخلق زيادة فرص الابتكار والإبداع الراقي وتوظيف الخريجين من جامعاتنا وطلاب البعثات الدراسية ، برؤية جديدة وتخصصات نادرة يتزايد الطلب عليها نظرًا لحاجة السوق المحلي ، في مرحلة أكثر جدية تقبل التغيير وترفض الجمود الفكري ، وترحب بالتنافس الشريف بين المبدعين من أبناء الوطن ، فنحن أمام متغيرات جذرية تفرضها ظروف المرحلة ، كأبرز التحديات الراهنة التي تُعد جوهر العمليات التنظيمية والمعرفية ، في ظل توسيع نطاق الدائرة الثقافية والمجتمعية ، لأكبر قدر من جيل الشباب والتصدي للبيروقراطية ومعوقات التنمية وأهمها الخوف من المغامرة لبعض رجال الأعمال ، والمشاركة بمشاريع سياحية تشجع الإقبال لزيارة هذه الاحتفالات.

أحكام حائرة .. بين التنفيذ والمماطلة

عبدالعزيز الزهراني

منذ نشأة هذه البلاد على يد المؤسس الملك عبد العزيز بن عبد الرحمن آل سعود وللقضاء سيادته واستقلاله وفرض هيبة احكامه من خلال تنفيذها فور صدورها دون أي تعطيل أو مماطلة و اعطى نظام الحكم في المملكة الاستقلالية الكاملة للقضاء و عدم التدخل في شؤون أحكامه وفرض النظام في مواده احترام تلك الاحكام وأسند لنظام القضاء جهات رسمية تنفيذية تقوم بتنفيذ كل ما يرد من القضاء من أحكام ولكن للأسف هناك معضلة تنتظر حلاً مماثلاً من بعض الجهات التي لا تأبه ببعض أنواع الاحكام القضائية التي ما زالت تراوح مكانها من التعطيل والتهاون والامتناع غير المبرر لتنفيذها وهي الاحكام الصادرة من ديوان المظالم في القضايا الادارية ضد الجهات الحكومية إلا أن هذه الجهات لا زالت تلك الاحكام حبيسة الادراج لديها ولا نعلم من المسئول عن تنفيذها ، وفي اعتقادي بأن تلك الاحكام عندما تصدر من القضاء الإداري واجبة التنفيذ ضد تلك الجهات ولا تنفذ قد يكون الامر مختلفا تماماً فقد تساهم تلك الجهات في إضعاف تلك الاحكام مستقبلاً وربما تعطي القضاء نوعا من الضعف في هيبته و استقلاله ، فهل من المعقول أن تعين الدولة جهات رقابية لتنفيذ تلك الاحكام الصادرة ضد جهات حكومية ، في الحقيقة لا يمكن أن يكون ذلك بأية حال من الاحوال ونحن لسنا بحاجة إلى فتح قنوات رقابية تنفيذية قد تكلف الدولة مبالغ مالية باهظة من أجل تقصير جهات حكومية غير مبالية فمن الواجب والمفترض أن تكون هذه الجهات الحكومية هي السباقة ومضرب المثل في احترام احكام القضاء والانصياع لها دون تعطيل أو عرقلة والمسئول الاول هنا هو الوزير المختص في تنفيذ الاحكام ضد وزارته فيجب عليه أن يبادر فوراً لتنفيذ الحكم القضائي ومحاسبة كل من يقوم بتعطيله لأنه ليس من المعقول أو المقبول التهاون بحقوق الاخرين على يد أحد موظفي الوزارة وولاة الامر حفظهم الله لا يقبلون بهذا التقصير أو التهاون بالحقوق فهناك أوامر سامية كريمة التي تأمر بكل حزم ووضوح بضرورة المبادرة بتنفيذ أحكام القضاء دون تعطيل ولا مماطلة فالأمر السامي رقم ٩٦٢٤ / م ب وتاريخ ١٤٣٠/٠١/٢٢هـ الذي نص في الفقرة الثانية منه على توجيه الجهات الحكومية عند تسلمها الاحكام القضائية والمذيلة بالصيغة التنفيذية الصادرة ضدها من المحاكم لاتخاذ الاجراءات الفورية لتنفيذها والتنسيق مع وزارة المالية لهذا الصدد وكذلك ما نص عليه المرسوم الملكي رقم (٤٣) لعام ١٣٧٧هـ والذي نصت فيه المادة الثانية على عقوبة تصل للسجن عشر سنوات بحق من ارتكب بعض الجرائم وذكر منها سوء الاستعمال الاداري كالعبث بالأنظمة والاوامر والتعليمات وكذلك تفسير النظم والاوامر والتعليمات على غير وجهها الصحيح أو في غير موضعها .

وليس من المعقول أن تعطل هذه الجهات هذه الاحكام ويشغل الناس المقام السامي الكريم بشكاوى من أجل الأمر على هذه الجهات بتنفيذ الاحكام .

ففي هذا الجانب ربما لدي رأي أراه حتمياً للقضاء على هذه المعضلة أو المشكلة في عدم تطبيق الاحكام فور صدورها وهو أن يلحق بنظام القضاء الاداري مواد إضافية تعطي الحق للقضاء الاداري محاكمة الجهات التي تماطل في تنفيذ الاحكام أو تحاول تعطيلها وذلك من أجل سد الثغرات وتصحيح المسارات المعطلة في تنفيذ الاحكام وهذا أمر هام يجب النظر فيه حتى لا تتفاقم هذه المشكلة وتصبح ظاهرة في المجتمع.

• الباحث في القضايا والدراسات الأمنية والاجتماعية

(الرقابة على المحاكم مرة أخرى)؟!

علي خضران القرني

أشار الكاتب القدير الأستاذ: علي مكي في عموده "أنين الكلام" المنشور بالعدد ١٨١٨٣ ليوم الأربعاء ٣ رمضان ١٤٣٧هـ ص (٣٤) من جريدة عكاظ في كلمة بعنوان (الرقابة على المحاكم) أشار إلى ملاحظة هامة مر بها في المحكمة العامة بجدة، هو وغيره من عشرات المواطنين.

وأذكر أنني قد مررت بنفس الملاحظة في إحدى المحاكم الأخرى ومكثت وغيري من المراجعين بضع ساعات في انتظار حضور المختص لختم الوثائق العادية جداً.

نحن مع التنظيم الإداري المرن الذي يسهل أمور الناس ولا يعطل مصالحهم، خاصة إذا كانت في أمورٍ عادية لا تستحق حصرها في مسؤول واحد، دون وجود أكثر من بديل لها ينجز أعمال الناس في حالة غيابه أو تأخره.

إنني أشارك الكاتب إلى ضرورة وجود رقابة على المحاكم بصفة عامة لمعالجة شكاوى المواطنين وتحسين روتين العمل وتسهيله. وقد سبق أن أشرت في بعض كتاباتي إلى ملاحظات عدة على بعض المحاكم ومنها – محاكم المناطق النائية. وتأخير الأعمال فيها وخاصة ما يتعلق بحجج الاستحكامات، وقد حدثني من أثق في صحة حديثه، أن بعض المحاكم النائية وخاصة (محاكم العرضيّات) لديها مئات الاستحكامات انتهت إجراءاتها الإدارية ومتوقف إنجازها منذ بضع سنوات بحجة عدم وجود قضاة؟ مع أن تعيين القضاة وترقياتهم تسير سيراً حسناً وحوافرهم تفوق غيرهم.

ما نأمله من معالي وزير العدل المعروف بهمته وإخلاصه تكليف من يراه للقيام بجولات على المحاكم، وفي أولويتها محاكم المناطق والقرى النائية لتفقد سير الأعمال فيه، ومعرفة القضايا الراكدة، وأسباب ركودها وتقديم التقرير العادل المنصف لمعاليه وستتضح الحقيقة من خلال ذلك.

كما نأمل من معاليه تكليف لجنة من الخبراء الشرعيين والقانونيين لإعادة النظر في بعض المواد الإدارية المعمول بها في المحاكم وفي مقدمتها المادة (٥٨) من تنظيم الأعمال الإدارية في المحاكم الشرعية والتي أكل الدهر عليها وشرب (قِدماً وتأخيراً للأعمال) وبات وجودها لا يتفق وسير الأعمال في العصر الحديث (روتيناً وتسهيلاً) مع شمول صكوك الاستحكامات بالنظام الإلكتروني أسوة ببعض صكوك الإنهاءات الأخرى كإثبات الوراثة وما في حكمها. ولنا في معاليه عظيم الأمل وخالص الرجاء.

وبالله التوفيق،،،

ص.ب ١٠١ فاكس ٧٤٣٠٤٩١

همزة وصل

(محازل وسخافات الإعلام الجديد)

د. أحمد مكي

رغم الطفرة الكبيرة التي حققها الإعلام الجديد بنقل المعلومات والبيانات ونشرها بالصوت والصورة وبالمشاهدة المرئية للمقروء منها إلا انه ومع الأسف الشديد افتقد إلى عنصر هام جدا يأتي على رأس القائمة وهو إفتقاده للمصداقية في أمانة نقله لها .!!

وبسبب أن جميع المستخدمين لتطبيقات وبرامج وقنوات تواصله الاجتماعية .افتقدوا أيضا للمهنية والتخصص والاحترافية ..؟!!

الكل أصبح ..إلا من رحم ربي.بين عشية وضحاها .وبين طرفة عين فنانا وشاعرا وملحنا وصحفيا وإعلاميا وكاتبا صحفيا ودكتورا وأديبا وباحثا ومفكرا وناقدا فنيا ورياضيا..و و.وهكذا الخ

عليك ان تختار ماشئت ومايروق لك من الألقاب والمناصب والمسميات الرنانة .!!

من دون حسيب ولا رقيب عليهم .

نطالعهم ونقرأ معلوماتهم المدونة ونتفحصها ونشفق عليهم كنا بالأمس بالإعلام التقليدي نعاني من اصحاب النفوس المريضة التي تشعر بالنقص وتأخر النمو بعقلياتها عندما يضيفون حرف "الدال" قبل إسمائهم .

حتى يسمعون وينطربون من سماع مناداتهم "يا دكتور" لحظتها ينتشون ويكبرون ويتناسون كذبتهم بعد أن صدقوا انفسهم .!!

لهذا لا استبعد أن اشاهد مرئيا مايطرح عبر النت ومواقعه ومنتدياته ومجموعات قروباته كأي شخص آخر متابع ومهتم وعلى كل مستخدم أن يتفحص بمنظوره وخبرته وفهمه وعلمه ليستطيع الفرز بين غثه وسمينه ومعرفة أصحاب الاقلام وتوجهاتهم وأرائهم وأفكارهم وميولهم ومصالحهم وأهدافهم وسرقاتهم !

كل هذا واكثر تؤهلك بان تكون طبيبا نفسانيا بعد معرفتك للأشخاص المعنيين من قبل أن تقرأ حروفهم المرئية ..!!

وتذكر أن إدعاء بعضهم وتمسكهم بمقولة الحساب مخترق أو مهكر..!!

أصبحت جاهزة لأنها الشماعة التي يعلقون عليها أعذارهم وأغلاطهم ليمسكوا ماء وجههم ويحتمون تحت ظلها من أخطائهم.!